


نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات

عدم إغفال أي أحد في خطة
التنمية المستدامة لعام 2030



مذكرة توجيهية نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء جمع البيانات وتصنيفها

تشكر المفوضية السامية لحقوق الإنسان العديد من الخبراء والمنظمات من مجتمعات حقوق الإنسان والتنمية والإحصاءات ممن شاركوا في إعداد وتنقيح التوجيهات الموضحة في هذه المذكرة، بمن فيهم الخبراء الذين حضروا اجتماعاً بشأن النهج القائم على حقوق الإنسان للبيانات في جنيف تم تنظيم هذا الاجتماع بفضل الدعم المالي المقدم من حكومة فنلندا.

ترحب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالتعليقات أو الاقتراحات بشأن هذه المذكرة التوجيهية وبأي معلومات بشأن خبرات، وممارسات، وأعمال بحثية ذات صلة بتنفيذ النهج القائم على حقوق الإنسان في جمع البيانات وتصنيفها.



تم طباعة هذه المذكرة التوجيهية بمساهمة مالية من الاتحاد الأوروبي

تقع مسؤولية محتويات هذه المذكرة التوجيهية على الأمم المتحدة وحدها ولا يمكنها أن تعكس آراء الاتحاد الأوروبي بأي حال من الأحوال.

حقوق التأليف والنشر © 2018 للأمم المتحدة



طبع هذا المنشور في الذكرى السنوية السبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان

المحتويات

| | |
|----|-----------------------|
| 2 | المقدمة |
| 3 | المشاركة |
| 7 | تصنيف البيانات |
| 11 | التحديد الذاتي للهوية |
| 14 | الشفافية |
| 16 | الخصوصية |
| 18 | المساءلة |



المقدمة

مستوحاة من المبادئ المتفق عليها دولياً للإحصاءات⁴ وتردد الدعوة إلى ثورة في البيانات من أجل تنمية مستدامة⁵، التي تعمل بدورها على إعلاء حقوق الإنسان. وينبغي أن يكون ذلك في صلب اهتمام جميع صناعات السياسة أو خبراء الإحصاء أو المتخصصون في البيانات (في الوكالات الحكومية أو منظمات المجتمع المدني)، والمتمرسين في حقل التنمية والمدافعين عن حقوق الإنسان ممن يتوقعون إلى احترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان في قياس خطة عام 2030 وتنفيذها.⁶

وقد تم صياغة مجموعة أولية من المبادئ والتوصيات والممارسات الفضلى في النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات تحت العناوين التالية:

- ✓ المشاركة
- ✓ تصنيف البيانات
- ✓ التحديد الذاتي للهوية
- ✓ الشفافية
- ✓ الخصوصية
- ✓ المسائلة

تهدف هذه المذكرة إلى تقديم توجيهات عامة وعناصر فهم مشتركة لنهج قائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات (HRBAD) مع تركيز على قضايا ذات صلة بجمع البيانات وتصنيفها¹، وذلك تماشياً مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (خطة 2030) وأهداف التنمية المستدامة التي اعتمدها رؤساء الدول والحكومات في قمة الأمم المتحدة التي تم عقدها في أيلول 2015 (A/RES/70/1).

وكجزء من خطة عام 2030، أكدت الدول مجدداً التزامها بالقانون الدولي وشددت على أن الخطة ستنفذ على نحو متسق مع حقوق الدول والتزاماتها بموجب القانون الدولي.² وتعهدت بعدم إغفال أي أحد وبتصنيف للبيانات أكثر منهجية للمساعدة في تحقيق الأهداف وقياسها.³ وحيث أن تصميم تصنيف المؤشرات (أو عدمه) ليس بممارسة معيارية أو تخلو من التأثير بالقيم، فضلاً عن عدم إمكانية إنكار المخاطر المحفوفة بهذه العملية لغاية حماية حقوق الأشخاص أصحاب البيانات، فإن نهجاً يقوم على حقوق الإنسان إزاء البيانات لديه الكثير ليقدمه في هذا السياق.

وكما هو موضح في هذه المذكرة، فإن النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات يساعد في الجمع بين أصحاب المصلحة المعنيين بالبيانات وإنشاء شبكة من الممارسين مما من شأنه تحسين جودة البيانات والإحصاءات وملاءمتها واستخدامها بما يتماشى مع معايير حقوق الإنسان الدولية ومبادئها. وهذه المذكرة

المشاركة



مشاركة الفئات السكانية

ذات العلاقة في عمليات جمع البيانات، بما فيها التخطيط، وجمع البيانات، ونشر وتحليل البيانات

تعد المشاركة أمراً محورياً لأي نهج قائم على حقوق الإنسان. وهي أمرٌ رئيسيٌ لتنفيذ جميع عناصر النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء جمع البيانات، كذلك للبقاء على الثقة في البيانات الرسمية وغيرها من البيانات والإحصاءات ذات الصلة.⁷

← إشراك الفئات موضوع الاهتمام في جميع جوانب أنشطة جمع البيانات

ينبغي أن تشمل جميع عمليات جمع البيانات على وسائل المشاركة الحرة والفعالة والهادفة من قبل الجهات المعنية، ولاسيما أشد الفئات السكانية تهميشاً.

ويتعين النظر في المشاركة في إطار مجمل عملية جمع البيانات: بدءاً بالتخطيط الاستراتيجي ومروراً بتحديد احتياجات البيانات، واختيار واختبار منهجية جمع مناسبة، وجمع البيانات (على سبيل المثال، توظيف المحاورين من مجتمعات محددة وذلك لتحسين معدلات الاستجابة)، وانتهاءً بتخزين البيانات، ونشرها وتحليلها وتفسيرها.⁸

وفي بعض السياقات، قد لا يكون من الممكن أو المناسب العمل مع فئات معينة بصورة مباشرة. وقد يكون هذا الحال عندما:

- يؤول وضعهم القانوني إلى تعاملٍ عسيرٍ وخطر مع الوكالات الحكومية
- تسفر الوصمة الاجتماعية والقوالب النمطية السلبية عن انعكاساتٍ وخيمة حال التعريف العلني بالفئة

مبادئ رئيسية

- ✓ النظر في مجموعة من العمليات التي من شأنها تيسير المشاركة والحث عليها
- ✓ التواصل بكل وضوح حول الكيفية التي ستجرى بها العمليات التشاركية ومخرجات هذه التبادلات للآراء
- ✓ ضمان تمثيل وجهات نظر الفئات الضعيفة أو المهمشة، فضلاً عن الفئات المعرضة لخطر التمييز
- ✓ الحفاظ على المخزونات المعرفية والذاكرة المؤسسية إزاء المعلومات المجمعة من خلال العمليات التشاركية

وعند التماس الحصول على مدخلات من أفراد من الجمهور، ينبغي أن تتاح نتائج عمليات استطلاع الرأي هذه للعامّة. وينبغي الاحتفاظ بالمعلومات التي يقدمها أفراد من الجمهور خلال عمليات تشاركية وأرشفتها بالشكل الملائم وذلك لإثراء الحيازات المعرفية المؤسساتية. كما يجدر مراجعة المعلومات التي جمعت خلال عمليات استطلاع للرأي وعمليات تشاركية سابقة، وذلك لتفادي انتقال كاهل الفئات الضعيفة.

وفي حال قيام مجموعات بالاشتراك في عمليات لجمع البيانات، ينبغي على جامعي البيانات التحقق من تقاسم البيانات المتحصلة مع هذه المجموعات على نحو مناسب. وينبغي أن تكون عملية «الإعادة» هذه للبيانات ذات مغزى للفئات السكانية موضوع الاهتمام وأن تسلم بطرق مناسبة ثقافياً. ومن شأن هذا أن يبرز الأثر لمدخلاتهم ويشجع استخدامهم المتواصل للبيانات واشتراكهم في الأنشطة التي يقوم بها جامع البيانات.

● تكون الفئة غاية في التهميش و/ أو الحرمان بحيث تفتقر إلى السبيل أو المقدرة أو الموارد بما يمكنها من الاشتراك في العمليات التشاركية على نحو مثمر

وحيثما يقتضى الأمر، ينبغي مشاركة منظمات المجتمع المدني، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان⁹ وغيرها من الجهات المعنية لتمثيل مصالح هذه الفئات لغاية تقديم وجهات النظر والمعلومات ذات الصلة (شريطة أن تكون مؤهلة لتمثيل مصالح الفئة).

← ينبغي ان تكون عملية اتخاذ القرارات حياال المشاركة شفافة وعادلة

يجب أن تكون العملية والقرارات التي يتم من خلالها اختيار المشاركين وإشراك الفئات واضحة وشفافة. وينبغي أن تكون الفئات الراغبة بالاشتراك في العمليات التشاركية قادرة على الوصول إلى الوكالات ذات العلاقة بهذا الغرض.

هذا وتكون المشاركة على أكبر قدر من الفعالية حين تكون الفئات المشاركة قادرة على الاشتراك في البحث والبيانات وإبصار الفرص من وراء استخدامها في سياقاتهم الخاصة. وينبغي العمل على تعزيز قدرات المجموعات المشاركة والفئات السكانية المستهدفة وذلك لزيادة معرفتهم الإحصائية وإحاطتهم بعملية جمع البيانات والغاية منها. وينبغي تمكين الفئات المهمشة ليس فقط من حيث إلمامها بعمليات جمع البيانات، ولكن أيضا باستخدام البيانات المتحصلة (انظر المساءلة أدناه).¹⁰

← ينبغي على جامعي البيانات النظر على نحو مسبق في خيارات المشاركة وفي المجموعات التي سيتم تمثيلها

لغاية تيسير مشاركة الفئات السكانية المعرضة لخطر التخلف عن الركب، من الضروري تحديد المجموعات الضعيفة لاسيما المجموعات الأكثر عرضة لخطر عدم التمتع بحقوق الإنسان الخاصة بها. ويجدر القيام بذلك على نحو مسبق من خلال المناقشة مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وغيرهم من الخبراء ذوي الصلة.

وينبغي تحديد شكل المشاركة على أساس كل حالة على حدة. وقد تشمل الخيارات:

- المشاورات عبر شبكة الانترنت، مع أحكام مناسبة بشأن سبل الوصول والنشر وذلك لضمان إلمام المجموعات ذات الصلة بالعملية التشاورية
- الاجتماعات العامة، في المواقع التي يمكن الوصول إليها بسهولة من قبل المجموعات الضعيفة وفي ظل دعاية وانخراط مناسبين لتشجيع المشاركة
- الزيارات المجتمعية، ويندرج تحتها الاجتماعات عامة، والاجتماعات مع أصحاب المصلحة والممثلين الرئيسيين والمناقشة مع أفراد المجتمع حول قضايا تتصل بجمع البيانات
- عمليات تقديم إفادات عامة (مثلا، لبلورة موضوع ما) مع معلومات واضحة وشفافة بشأن استخدام المعلومات المقدمة وإجراءات اتخاذ القرار

• الانخراط المتواصل وبناء علاقات مع المجتمعات السكانية لتشجيع المشاركة وعقد حوارات وإدراج وجهات النظر في عمليات جمع البيانات

• إشراك منظمات المجتمع المدني ذات الصلة في الهيئات أو اللجان المواضيعية أو الاستشارية التي يعقدها جامع البيانات

• تشكيل مجموعات استشارية لتيسير المشاركة المتواصلة مع الفئات الضعيفة والمدخلات المنتظمة في عمليات جمع البيانات

• إنشاء مراكز تنسيق ضمن المنظمات العاملة على جمع البيانات والمسؤولة عن التماس المعلومات ووجهات النظر من الفئات موضع الاهتمام

• مذكرات تفاهم رسمية بين المنظمات أو الإدارات، بما في ذلك بين مكاتب الإحصاءات الوطنية ومؤسسات حقوق الإنسان، لغاية تيسير تبادل المعلومات والعمل التعاوني.¹¹

ينبغي أن يعزز النهج التشاركي أهمية وموثوقية البيانات المجموعة والمؤشرات المجمعة. وينبغي على النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء جمع البيانات أن يساعد في معالجة الشواغل التي عبرت عنها الفئات السكانية المستهدفة بنفسها ووفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقد تكون هذه المجموعات، على سبيل المثال، نساء؛ أطفالا؛ شعوبا أصلية؛ أقليات؛ ذوي احتياجات خاصة؛ مهاجرين؛ أشخاصا بلا مأوى؛ كبار في السن؛ شبابا؛ مثليات، مثليين، مزدوجي الميل الجنسي، متحولين

جنسيا، وثنائيي الجنس؛ لاجئين؛ أشخاصا يعيشون مع فيروس نقص المناعة البشرية؛ أشخاصا يستخدمون المخدرات؛ عاملين في مجال الجنس؛ وغيرهم.

وينبغي أن يشتمل النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات على مشاركة متساوية للنساء والرجال واعتماد منظور جنساني في جميع مراحل عمله. وهذا يعني تصنيف الإحصاءات حسب الجنس، فضلا عن تجاوز الخصائص البيولوجية والفيزيولوجية. علاوة على ذلك، ينبغي أن يراعي العمل الإحصائي وجمع البيانات العلاقة بين المرأة والرجل بناءً على الهويات التي قد تم تشكيلها وتعريفها اجتماعيا أو ثقافيا، والمكانات، والأدوار، والمسؤوليات، والتي قد تكون تم تخصيصها لأحد الجنسين أو للآخر. كما ينبغي تطبيق نهجاً مماثلة على فئات سكانية أخرى، وذلك وفق ما يقتضيه الأمر.

وإدراكا للدور المؤثر الذي يمكن أن تلعبه جهات الاتصال المعنية بإحصاءات النوع الاجتماعي العاملة داخل مكاتب الإحصاءات الوطنية (أو ضمن نظم الإحصاءات الوطنية على النطاق الأوسع)¹²، تستدعي الحاجة إلى إدماج منظور حقوق الإنسان ضمن عملها أو إنشاء مراكز اتصال لحقوق الإنسان ذات المنظور الجنساني.

تصنيف البيانات



إن جمع البيانات وتصنيفها بحيث تتيح المقارنة بين الفئات السكانية تعتبران مسألتان بالغتا الأهمية في النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء جمع البيانات وتشكلان جزءا من التزامات الدول اتجاه حقوق الإنسان. حيث يمكن الاسترشاد بالبيانات المصنفة بشأن مقدار التمييز وأوجه عدم المساواة المحتملين.¹³

← يتيح التصنيف تحليلا أكثر تفصيلا للبيانات وذلك للوقوف على أوجه عدم المساواة

يقتضي النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء جمع البيانات إحداث نقلة في طرق جمع وتحليل البيانات التقليدية، والتي تركز على المعدلات الوطنية وتجازف باخفاء التباينات الكامنة. فالنهج القائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات يعمل على إدراج بيانات تتعلق بالفئات الأكثر حرمانا أو تهميشا في العمليات الوطنية/ واسعة النطاق لجمع البيانات. وعلى ذلك، يوفر هذا النهج بيانات من شأنها أن تحدد وتقيس أوجه عدم المساواة في أوساط الفئات السكانية.¹⁴

وينبغي تطوير القدرات والشراكات من أجل تمكين الدول من الوفاء بالتزامها في جمع البيانات المصنفة ونشرها حسب أسس التمييز المعترف بها في القانون الدولي لحقوق الإنسان. والتي تشمل نوع الجنس والسن والأصل الإثني والوضع من حيث الهجرة أو التشرد والإعاقة والدين والحالة المدنية والدخل والميل الجنسي والهوية الجنسية.

يتيح تصنيف البيانات لمستخدمي البيانات المقارنة بين الفئات السكانية، وفهم أوضاع مجموعات معينة. وتستوجب عملية التصنيف القيام بجمع بيانات بشأن الخصائص ذات الصلة.

مبادئ رئيسية

- ✓ تعد البيانات الأكثر تفصيلا مما هي عليه المعدلات الوطنية أمرا رئيسيا في تحديد أوجه عدم المساواة والإحاطة بها
- ✓ قد تكون البيانات قابلة للتصنيف حسب الخصائص الرئيسية المحددة في القانون الدولي لحقوق الإنسان
- ✓ من الجائز أن تتطلب عملية جمع البيانات اتباع نهج بديلة في أخذ العينات وجمع البيانات وذلك ليتسنى القيام بالتصنيف
- ✓ يعد تسجيل المواليد أمرا أساسيا للحصول على مجموعات بيانات متينة من شأنها أن تتيح إجراء تصنيف دقيق

بجودة البيانات. ويجدر الأخذ بعين الاعتبار مبدأ التعريف الذاتي للهوية (انظر أدناه)، عند القيام بجمع المعلومات مباشرة من الأفراد لغايات التصنيف.

وينبغي النظر في استخدام استبيانات الدراسات الاستقصائية الرسمية لعمليات جمع بيانات قامت بتنفيذها منظمات المجتمع المدني ذات الصلة أو في دمج بيانات أنتجتها اليات تركز على المجتمع المحلي في الإحصاءات الرسمية. ومع ذلك، ففي الشراكات القائمة على البيانات، ينبغي تحديد المسؤوليات بصورة جلية، لاسيما فيما يتعلق بخصوصية البيانات وإدارتها. ويعد هذا الأمر ضروريا لعملية جمع البيانات ولصالح الشخص موضوع البيانات أو المستجيب على حد سواء.

ويمكن لتطبيق نهج تشاركي، ومبدأ التعريف الذاتي للهوية (انظر القسم التالي)، أن يساعد في تحسين معدلات الاستجابة فيما بين «الذين يصعب احصاء أعدادهم» أو المهمشين من السكان. وقد يكون هذا الأمر ذو أهمية خاصة لأولئك الذين قد يتعرضون لأشكال متعددة من التمييز أو يتم استبعادهم بكل بساطة من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية التقليدية (مثل الأشخاص المشردين¹⁵ أو الأشخاص المودعين في مؤسسات) أو السجلات الإدارية (على سبيل المثال، المهاجرين غير الشرعيين).¹⁶ وفي بعض السياقات، قد تكون منظمات المجتمع المدني ومزودو الخدمات في وضع أفضل من مكاتب الإحصاءات الوطنية بشأن بلوغ هذه الفئات السكانية وجمع البيانات. وعلى غرار ذلك، قد تكون منظمات المجتمع

وحيثما أمكن، ينبغي نشر البيانات في نسق من شأنه أن يتيح تحديد وتحليل التباينات وجوانب التمييز المتعددة والمتقاطعة. فقد يتعرض الأفراد لشكل من أشكال التمييز أو عدم المساواة على صعيد عدة محاور (على سبيل المثال، النوع الاجتماعي والاحتياجات الخاصة). ويتيح تحليل البيانات على مستوى المجموعات الفرعية تعميق فهم البيانات التي تم جمعها من خلال هذا النهج ووضعها في سياقها.

هذا، وتعد المؤشرات النوعية والمعلومات السياقية بما فيها الوضع القانوني أو المؤسسي أو الثقافي للسكان المتضررين هي أيضاً ضرورية لتعزيز فهم البيانات التي تم جمعها ضمن نهج قائم على حقوق الإنسان. إزاء البيانات.

← يتطلب تصنيف البيانات جمعا أكثر كثافة للبيانات

يعتمد تصنيف البيانات على جمع بيانات تتعلق بالخصائص الشخصية (مثل الدين والنوع الاجتماعي) وغيرها من المعلومات ذات الصلة (مثل، الموقع). وكما يتسنى تصنيف البيانات بناءً على المتغيرات محط البحث، ينبغي السعي للحصول على المعلومات ذات الصلة من كافة أفراد مجموعة البيانات (سواء عينة دراسة استقصائية أو عبر سجل بيانات إداري). وفي حال تم جمع البيانات وتسجيلها بصورة غير متسقة، لن يكون من الممكن تصنيف مجموعة البيانات بأكملها؛ ومن شأن ذلك أن يهيء الفرصة للتحيز ولغيره من القضايا المتصلة

← يرتكز التصنيف على قواعد النظم الإدارية الحيوية وتعداد السكان ومن الجائز أن يتطلب منهجيات جديدة

يعتبر تسجيل المواليد خطوة تأسيسية لانتاج البيانات المصنفة، وهو مكون أساسي في حق كل شخص في الاعتراف به في كل مكان وبشخصيته القانونية.¹⁷ ويعد وجود نظام شامل ودقيق للإحصاءات الحيوية (المواليد والوفيات والزواج والطلاق) أمراً حاسماً لضمان تقديرات متينة ومحدثة للسكان على الصعيدين الوطني ودون الوطني والحفاظ على أطر أخذ عينات دقيقة وفعالة للدراسات الاستقصائية.

وفي كثير من الأحيان يعدُّ أمراً جوهرياً في أعمال حقوق الإنسان الأخرى، مثل الحق في التعليم والصحة والمشاركة في الشؤون العامة.

ويجب أن تُؤخذ الاحتياجات النوعية بهدف تصنيف البيانات على المستوى القطري بعين الاعتبار عند مرحلة التخطيط والتصميم لبرامج جمع البيانات. وفي حال فشل تصميم عينة معيارية في الحصول على تمثيل كافٍ لفئات سكانية معينة محط الاهتمام، يجب النظر في نهج جديدة لأخذ العينات وجمع البيانات. وقد تتضمن المنهجيات الموائمة ما هو محدد أدناه:

المدني قدرة على تقديم المشورة لمكاتب الإحصاءات الوطنية بشأن نهج تجميع البيانات والانخراط والمشاركة مع الفئات السكانية التي يصعب الوصول إليها.

كما ينبغي اتخاذ القرارات الخاصة بجمع البيانات لاسيما بشأن الفئات الضعيفة أو المهمشة، ومنهم على سبيل الذكر المجموعات «غير المرئية قانونياً»، بتعاون وثيق مع المجموعة المعنية أو التشاور معها وذلك للحد من الأضرار المتصلة.

وكي يتسنى القيام بالتصنيف، فإن جمع البيانات التفصيلية يتوقف على فعالية جمع البيانات ونظم إدارة البيانات. حيث لا يقتضي التصنيف اشتغال نُهج جمع البيانات على الخصائص ذات الصلة فحسب، بل أيضاً مقدرة نظم تسجيل البيانات على إدراج بنود بيانات جديدة حسبما تقتضيه الحاجة. علاوة على ذلك، ينبغي أن يمكن برنامج معالجة البيانات من تخزين ملائم للبيانات وتصنيف مقاطع متباين وتحليل للبيانات. ومن المهم أن يحظى جامعو البيانات بإمكانية إعادة تعبئة الموارد وذلك لحيازة وحفظ أدوات جمع البيانات وأنظمة إدارة البيانات التي من شأنها استيعاب مجموعات تفصيلية للبيانات.

لجمع العينات بطريقة عشوائية:

- وحدات استبيان على مستوى الفرد (خلافا لمستوى الأسرة المعيشية)، (أي، التصنيف فيما بين أفراد الأسرة المعيشية)،²⁰

وينبغي النظر في هذه النهج المنهجية وغيرها على أساس كل حالة على حده، في أعقاب نهج تشاركي على النحو المحدد أعلاه.

- التوسع المفرط في جمع العينات- زيادة عدد الوحدات داخل تصميم عينة معمول به وذلك لزيادة احتمالية إدراج فئات سكانية محط اهتمام
- جمع العينات الموجه- تصميم العينات بالرجوع إلى معلومات متوفرة حول التوزيع الجغرافي للفئات السكانية محط الاهتمام. ويمكن لعملية جمع العينات الموجهة أن تستنير ببيانات تعداد سكاني أو سجلات إدارية أو معلومات حول الأنماط قامت برصدها منظمات تعمل مع الفئات السكانية محط الاهتمام أو غيرها من المصادر
- دراسات استقصائية مقارنة بين الفئات السكانية محط الاهتمام مع مجموعات أخرى تعيش في نفس المناطق¹⁸

لجمع العينات بطريقة غير عشوائية، حيث لا يمكن تحديد الفئات السكانية محط الاهتمام من خلال الأطر القائمة للعينات:

- المسار العشوائي لجمع العينات- تطبيق طريقة اختيار عشوائية نسبيا في نطاق مناطق جغرافية يعرف عنها (أو يعتقد) أنها تضم نسبة عالية من المقيمين الذين يشكلون جزءاً من الفئات السكانية محط الاهتمام
- جمع العينات الموجه من قبل المستجيبين،¹⁹ والذي يعتمد على الإلمام المعرفي والشبكات على مستوى المجتمع المحلي في إعداد عينات الدراسة الاستقصائية

التحديد الذاتي لهوية



ينبغي أن تكون الفئات السكانية محط الاهتمام ذاتية التعريف لغايات جمع البيانات. وينبغي أن يحظى الأفراد بخيار الكشف، أو الحجب، عن معلومات تتعلق بخصائصهم الشخصية

مبادئ رئيسية:

- ✓ ينبغي توفير البيانات بشأن الخصائص الفردية من قبل الأفراد الذين تشير البيانات إليهم (وذلك حسب تقدير الفرد)
- ✓ ينبغي القيام بأنشطة جمع البيانات وفقاً لمبدأ «عدم الإضرار» من حقوق الإنسان

إن احترام وحماية الهوية الشخصية يعد أمراً أساسياً للكرامة الإنسانية ولحقوق الإنسان. ويعتبر تقسيم المجتمعات في إطار الإحصاءات إلى فئات وجمع البيانات التفصيلية التي من شأنها أن يجعل التصنيف أمراً ممكناً أمران ضروريان لتحديد أوجه عدم المساواة والقضايا الاجتماعية وعلاجها. غير أن هذه العمليات ليست محايدة من حيث المعيار، أو القيمة، وينبغي، على أي حال، أن يبقى جامعو البيانات على دراية بالمعايير والقيم التي من شأنها أن تنير الطريق أمامهم عند اتخاذهم لقرار يتعلق بالخصائص الشخصية.

← ينبغي ألا تترك أنشطة جمع البيانات أثراً سلبياً

يجب دائماً احترام المبدأ الأساسي المتمثل في عدم الإضرار. حيث ورد، عبر التاريخ، حالات لسوء استخدام البيانات التي تم جمعها من قبل مكاتب الإحصاءات الوطنية (وغيرها)، وكانت ذات آثار بالغة الضرر على حقوق الإنسان.²¹ وتتناول المبادئ الأخرى المحددة في هذه المذكرة التوجيهية التدابير التي يجب على جامعي البيانات اتخاذها لضمان حفظ البيانات المتعلقة بالخصائص الشخصية، والتي تم جمعها لغايات إحصائية وجيهة، بصورة آمنة واستخدامها فقط لمصلحة المجموعات التي تصفها والمجتمع ككل.

وينبغي ألا تخلق عمليات جمع البيانات، سواء من خلال التعداد السكاني أو الدراسات الاستقصائية السكانية المتخصصة أو السجلات الإدارية (مثل الإحصاءات الحيوية)، أو تعزز

← ينبغي أن تكون الفئات السكانية محط الاهتمام ذاتية التحديد للهوية

لإتاحة تصنيف البيانات، يجب تحديد المجموعات و/ أو الفئات في وقت سابق لجمع البيانات. على أن تكون، بحكم الضرورة، العديد من الفئات السكانية محط الاهتمام لغاية جمع البيانات ذاتية التحديد للهوية. بمعنى أنه، لا يمكن فرض محددات القياس الخاصة بالمجموعة من قبل طرف خارجي. عوضا عن ذلك يتم تعيين خصائصهم الشخصية (مثل أوضاعهم كشعوب أصلية أو ديانتهم أو ميولهم الجنسية) من قبل أفراد المجموعة ويتم الإبلاغ عنها من خلال قراراتهم (الفردية) بالإفصاح، أو عدمه. وينبغي الإعداد لأي فئات خاصة بالهوية من خلال اتباع نهج تشاركي، وذلك لضمان أن المستجيبين من أصحاب هذه الخصائص الشخصية قادرين على الاشتراك في عملية جمع البيانات على النحو الأمثل. وفي بعض السياقات، قد ينطوي على تطبيق مبدأ التحديد الذاتي للهوية اشتمال فئات خاصة بالهوية تتجاوز تلك المدرجة في المعاهدات الدولية أو المقررة من قبل القانون الوطني.

وينبغي أن تتيح جميع الأسئلة المتعلقة بالهوية الشخصية، سواء في الدراسات الاستقصائية أو في البيانات الإدارية، المجال لردود حرة فضلا عن تعدد الهويات.²³ وينبغي أن تحدد خصائص الهوية الشخصية (لأسيما تلك التي قد تكون ذات طبيعة حساسة، مثل الدين أو الميول الجنسية أو الهوية الجنسية أو العرق) من خلال التعريف الذاتي، وليس من خلال استقائها من مصادر أخرى أو بالإجابة.

التمييز القائم أو التحيز أو القوالب النمطية الممارسة ضد فئات سكانية، بطرق شتى من بينها إنكار هويتهم (هوياتهم). ويجب على منتجي البيانات أن يأخذوا أي اعتراضات يبديها هؤلاء السكان على محمل الجد. وينبغي على جامعو البيانات أن يدرجوا الخصائص المتعلقة بالهوية الشخصية في عمليات جمع البيانات فقط عندما يكون ذلك ضروريا ومناسبا للقيام به. وينبغي أن تكون الأسئلة المتعلقة بخصائص الهوية الشخصية طوعية كما ينبغي أن يكون هناك خيار الامتناع عن الإجابة؛ وهذا مهم بشكل خاص حيثما قد تكون الخصائص الشخصية تتسم بالحساسية.

ويقصد أيضا بمبدأ عدم الإضرار إلى أنه لا ينبغي تفسير أي مما ورد في هذه المذكرة التوجيهية على أنه دعوة أو تشجيع أو تأييد لأي مبادرة أو ممارسة تهدف إلى التمييز ضد مجموعات سكانية وتعرضها لمخاطر انتهاكات بالغة لحقوق الإنسان (أو أي مما له ذات التأثير).²²

وفي حال احتواء المسح لأسئلة تتعلق بالهوية الشخصية، ينبغي أن يتلقى الأشخاص الذين يجرون المقابلات تدريبا ملائما (وقد يشمل ذلك تدريبا حول النوع الاجتماعي و/ أو الإذكاء الثقافي). وينبغي أن يتضمن هذا التدريب مسائل محتملة من الموروث التاريخي طالما أنه يتصل بالأغلبية والأقلية من الفئات السكانية على حد سواء.

وفي بعض الحالات، قد يكون من الضروري اللجوء لاستخدام خصائص ديموغرافية لتعريف فئات سكانية معينة وذلك لأسباب لوجستية أو سياسية أو غيرها. فعلى سبيل المثال، في حال وجود أقلية عرقية معينة غير معترف بها من قبل الدولة إلا أنه من المتعارف عليه أنها تقطن في أحد المواقع على وجه التحديد. وفي هذه الحالة، قد ينظر إلى البيانات حول مكان إقامة أحد الأفراد على أنها تشير، على نحو ما، إلى أصولهم العرقية. فحيثما تستخدم البيانات بهذه الطريقة لغاية التعريف بمجموعات معينة، ينبغي على جامعي البيانات التحقق من أن تعاملهم مع هذه البيانات ونشرها لا ينطلي على تحديد ذاتي للهوية طالما لم يتم الكشف عن معلومات شخصية تتصل بالهوية العرقية. وينبغي وصف البيانات بدقة للتوضيح بأن محددات القياس التي تم إعدادها لمجموعة معينة كان قد تم تحديدها بناء على مكان الإقامة، في هذا المثال، وليس التحديد الذاتي لأفراد المجموعة.

الشفافية



← شفافية المعلومات الحكومية

يرتبط مبدأ الشفافية ارتباطاً وثيقاً بمبدأي المشاركة (انظر القسم الأول) والمساءلة (انظر القسم الأخير) في النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء جمع البيانات. ويطلق عليه أيضاً الحق في المعلومات، وهو أمر أساسي لإعمال حرية التعبير. حيث أن الحرية في التماس المعلومات وتلقيها ونقلها محددة في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.²⁴

وعلى نحو ما ورد في «المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية» فإن الإحصائيات تلعب دوراً رئيسياً في نظام المعلومات الخاص بمجتمع ديموقراطي، وهو أبعد من مجرد خدمة الحكومة والاقتصاد، وذلك من خلال تكريسها لحق السكان في الحصول على المعلومات العامة.²⁵

ويعد وصول منظمات المجتمع المدني للبيانات والتقارير التي تحيطهم بوجود أوجه عدم مساواة قائمة بين الفئات السكانية أمراً ضرورياً لإعمال الحق في الحصول على المعلومات ورصد حقوق الإنسان وإعمالها على وجه أعم. وقد تكون تلك البيانات متصلة، على سبيل المثال، بفرص الوصول إلى التعليم والصحة والحماية من العنف والعمل والمشاركة والأمن الاجتماعي والعدالة.

وينبغي أن تتاح الأطر القانونية والمؤسسية والسياساتية التي يعمل بموجبها كبار الإحصائيين الوطنيين والنظم الإحصائية أمام الجمهور. ومن شأن ذلك أن يساعد على كفل الثقة في المعلومات الإحصائية المنتجة.²⁶

يجب على جامعي البيانات توفير معلومات واضحة ويسهل الوصول إليها بصورة مفتوحة، بما في ذلك تصميم البحث ومنهجية جمع البيانات. وينبغي أن تكون البيانات التي تجمعها وكالات الدولة سهلة الوصول من قبل الجمهور بصورة مفتوحة.

مبادئ رئيسية:

- ▼ تشكل الإحصاءات الرسمية جزءاً من حق الجمهور في الحصول على المعلومات
- ▼ ينبغي أن تكون المعلومات المتعلقة بكيفية جمع البيانات متاحة للجميع
- ▼ ينبغي نشر البيانات بعد جمعها بأسرع ما يمكن

← نشر البيانات وإمكانية الوصول إليها

ينبغي أن تكون البيانات الوصفية/ الفوقية (البيانات التي تصف بيانات) والبيانات الوصفية المساعدة (بيانات بشأن العملية التي تم جمع البيانات من خلالها) متاحة وموحدة، حسب الاقتضاء، على نطاق جامعي البيانات وأدوات جمع البيانات. ومن شأن ذلك أن يبسر إمكانية الوصول والتفسير والثقة.

ينبغي نشر البيانات في أسرع وقت ممكن بمجرد جمعها. وينبغي أن يكون النشر في لغة ونسق متيسرين، مع مراعاة اعتبارات مثل الإعاقة واللغة ومستويات الإلمام بالقراءة والكتابة والخلفية الثقافية.²⁷

← منظمات المجتمع المدني كمستخدمي بيانات وجامعي بيانات

إن أعمال الحق في الحصول على المعلومات لدى إنتاج الإحصاءات يعني أن منظمات المجتمع المدني ينبغي أن تكون قادرة على نشر وتحليل الإحصاءات دون خوف من الانتقام، كما ينبغي أن تسعى إلى التقييد بحقوق الإنسان الدولية والمعايير الإحصائية، بما فيها «المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية» في عمليات جمعها للبيانات وتخزين ونشر المعلومات الإحصائية وتحليلها.

الخصوصية



يجب أن تكون البيانات التي يتم جمعها لإنتاج المعلومات الإحصائية على قدر كبير من السرية وأن تستخدم حصرا للأغراض الإحصائية زينظمها القانون.²⁸ ووفقا «للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية»، ولا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته.²⁹

← الخصوصية والسرية

إن الحق في الخصوصية يرتبط ارتباطا وثيقا بمسألتي التحديد الذاتي للهوية والهوية الشخصية. ولقد عرفت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الخصوصية على أنها نطاق حياة الفرد الذي يسعه أن يُعبر فيه بحرية في مجاله عن هويته أو هويتها، سواء كان ذلك بالدخول في علاقات مع الآخرين أو بمفرده.³⁰

ولا ينبغي نشر البيانات أو إتاحتها للعام بطريقة تسمح بتحديد الشخص صاحب البيانات، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

وينبغي موازنة الحق في الخصوصية وحماية البيانات مع الحصول على المعلومات. وهناك حاجة ملحة لحماية هذه الحقوق مع زيادة استخدام البيانات الضخمة³¹ والطلب على تصنيف البيانات لقياس خطة عام 2030، كما أقر في الدعوة إلى ثورة البيانات.³²

إن البيانات الشخصية (التي تحمل خصائص شخصية)، وتحديدًا الخصائص الشخصية الحساسة، (بما في ذلك على سبيل المثال لا

ينبغي حماية البيانات التي يتم الكشف عنها لجامعي البيانات والحفاظ على خصوصيتها، كما ينبغي الحفاظ على سرية ردود الأفراد ومعلوماتهم الشخصية

مبادئ رئيسية

- ✓ يجب مراعاة الخصوصية والسرية بصورة توازي الحصول على المعلومة
- ✓ لا ينبغي إعلان المعلومات التي تحدد هوية الأفراد أو تكشف خصائصهم الشخصية على إثر نشر البيانات
- ✓ عند القيام بنشر بيانات شخصية، ينبغي أن يتم ذلك فقط بعد الحصول على إذن من الشخص ذو العلاقة (أو من ممثلهم المناسبين)

لحماية خصوصية الأفراد في كل مرحلة من مراحل العملية الإحصائية. وينبغي أن تتمتع وكالات البيانات بإمكانية إعادة تعبئة الموارد بصورة مناسبة وذلك للتكيف مع التهديدات الناشئة لأمن البيانات.

وإذا ما تم تقاسم البيانات فيما بين وكالات جمع البيانات، أو جمعها في إطار شراكات، فقد يكون لدى الوكالات المعنية متطلبات وممارسات متباينة بشأن الخصوصية وحماية البيانات. وفي مثل هذه الحالات، يجب على جميع الوكالات التي تتعامل مع البيانات مراعاة ممارسات الوكالة ذات المتطلبات الأكثر صرامة فيما يتعلق بالخصوصية وحماية البيانات.

وينبغي أن تشرف هيئة مستقلة على الصعيد الوطني، ذات صلاحيات مناسبة بما يكفل الامتثال، على حماية البيانات في كافة مراحل جمعها ومعالجتها وتخزينها والتي تنفذها الحكومة أو منظمات المجتمع المدني.

الحصر البيانات المتعلقة بالأصل الإثني أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسية أو الحالة الصحية) لا ينبغي معالجتها إلا بموافقة صريحة من الشخص المعني. وفي بعض الحالات، مثل عمليات رصد حقوق الإنسان، فإنه من الضروري والمجدي نشر البيانات التي تحدد هوية الأفراد. ومن الجائز القيام بذلك عندما يكون الفرد ضحية لجريمة/ إنتهاك لحقوق الإنسان ويعد نشر المعلومات حول الحادث أمراً ضرورياً لمحاسبة الجناة. وينبغي القيام بذلك فقط عند الضرورة القصوى، و فقط عندما يتم إعطاء الإذن من قبل الشخص المعني. أما في حالة الأشخاص المتوفين أو الذين تم اختطافهم، يمكن الحصول على الإذن من عائلاتهم أو المقربين منهم. وينبغي على جامعي البيانات، قبل نشر البيانات من هذا النوع، النظر في الآثار المترتبة على الفرد وعلى الأشخاص المقربين منهم في كل حالة.

← حماية البيانات

ينبغي حماية البيانات من الأخطار الطبيعية والبشرية على السواء، والتخلص منها بصورة مناسبة عندما لا يعود لها حاجة³³ وتحسبا لحدوث تسريب في البيانات أو غيرها من الخروقات الأمنية، ينبغي أن يوجد استراتيجيات واضحة للحد من الضرر ولتحديد المسؤوليات المسندة، والتزامات التبليغ، وسبل النفاذ إلى التدابير التصحيحية، وتعويض الأشخاص موضوع البيانات.

ويجب أن يكون لدى جامعي البيانات (وأوصياء البيانات) أنظمة جمع وإدارة للبيانات مجهزة

المساءلة



يقصد بالمساءلة، من منظور حقوق الإنسان، أنه يجب إخضاع الدولة، أو من يتولى السلطة، للمساءلة أمام السكان الذين يتأثرون بقراراتهم أو أفعالهم. ويتعلق ذلك بالتزامات الدولة، أو من هم في السلطة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان (المكلفين بالواجب) وما يقابلها من حقوق للسكان (أصحاب الحقوق) في إطار ذات المعايير.³⁴ وتعد المساءلة أمراً جوهرياً في النهج القائم على حقوق الإنسان. وتشير المساءلة، في سياق النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء جمع البيانات، إلى جمع البيانات لأغراض المساءلة، فضلاً عن المساءلة في عملية جمع البيانات.

يخضع جامعي البيانات للمساءلة بشأن مراعاة حقوق الإنسان في أعمالهم، وينبغي استخدام البيانات لإخضاع الدول والجهات الفاعلة الأخرى للمساءلة بشأن قضايا حقوق الإنسان.

← مكاتب الإحصاءات الوطنية هي جهات مسؤولة عن حقوق الإنسان

تعتبر مكاتب الإحصاءات الوطنية جهات مسؤولة عن حقوق الإنسان، كغيرها من مؤسسات الدولة. وعليها التزامات باحترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان في ممارستها اليومية للأنشطة الإحصائية.

والإحصاءات المستقلة، بعيداً عن التدخل السياسي، هي أدوات أساسية للإبلاغ ومحاسبة المسؤولين عن إجراءاتهم المتعلقة بالسياسة العامة (أو التقصير) من خلال قياس تأثيرها على حماية حقوق الإنسان وإعمالها.

كما يخضع جامعو البيانات للمساءلة عن تأثير أنشطتهم الخاصة بجمع البيانات وعن نشر البيانات. فأحد الجوانب التي ينبغي على جامعي البيانات النظر فيها هو تأثيرات نشر

مبادئ رئيسية:

- ✓ من الجائز، بل وينبغي، استخدام البيانات في مساءلة الجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان
- ✓ تعتبر مكاتب الإحصاءات الوطنية مكلفة بالواجب عن حقوق الإنسان وتخضع للمساءلة بشأن احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها

بحقوق الإنسان، من الأمثلة على ذلك، إضافة أدلة إلى الإفادات المقدمة إلى اليات الرقابة لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة.³⁵ ويمكن للبيانات أيضا أن تعطي وزنا للإفادات المقدمة إلى آليات الشكاوي، وذلك من خلال إبراز القضايا وتوفير سياق للأحداث والمشاهدات على حد سواء.

ويعد ارجاع البيانات المجمعّة بين يدي الفئات السكانية المحرومة وتعزيز قدرتها على استخدامها أمرا ضروريا للمساءلة. وعند استخدام البيانات في الدعوة إلى التغيير من قبل المجموعات المتضررة على يد صانعي السياسات، فإنها تضيف ثقلا لذرائعهم وتساعد صناع القرار في فهم المسائل وصياغة الحلول. فعلى سبيل المثال، وصف دونيلي وماكميلان وبراون³⁶ استخدام القاطنين في الإسكان العامة للبيانات في دعوتهم لإدخال تحسينات على مساكنهم. ومن خلال قياس المشاكل وإبرازها (والتي من بينها الرطوبة وتصريف المياه) والتعاون مع مسؤولي الإسكان العام، تمكن القاطنون بتأمين عدد من الاستجابات والتحسينات العملية لسلامة وجودة مساكنهم.

ولجعل استخدام البيانات لغايات المساءلة ملموسا بصورة أكبر، أوصى مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان (OHCHR) بإطار لمؤشرات هيكلية ومؤشرات خاصة بالعمليات والمخرجات والتي من شأنها تقييم الإلتزام بمعايير حقوق الإنسان والتقدم نحوها.³⁷ وقد تم تطوير هذا الإطار من خلال العمل التعاوني بين خبراء في حقوق الإنسان وإحصائيين. ويوفر الإطار لغة وهيكل يمكن من خلالهما

وتعميم البيانات، خاصة البيانات التي جمعت لأغراض أخرى خلافا للإحصاءات الرسمية. فمن شأن نشر البيانات أن يشكل خطرا على أولئك الذين تشير إليهم البيانات، وكذلك الذين قاموا بجمع البيانات. وعندما تنتشر منظمة ما بيانات متاحة بالفعل للجمهور، ينبغي أن تكون على دراية بتأثيرات زيادة إبراز هذه المعلومات أو إتاحتها. وإذا ما قامت منظمة تحظى بمكانة أكبر / عدد مستخدمين أكبر بإعادة نشر معلومات كان قد تم تخزينها للجمهور في موقع أو نسق أقل إمكانية للوصول، فمن شأن ذلك أن يبدل في المخاطر المصاحبة للنشر. فيجب على جامعي/منتجي البيانات التفكير في تأثير إبراز معلومات حساسة يمكن جمهور أوسع الحصول إليها على الأفراد (وعائلاتهم وشركائهم). وعندما تقوم إحدى المؤسسات بإعادة نشر بيانات كان قد تم جمعها في مكان آخر، ينبغي أن تأخذ بعين الاعتبار إذا ما سيعرض ذلك جامع البيانات الأصلي لمزيد من الاهتمام أو لمخاطر متصلة بالسمعة.

← من الممكن الاستعانة بالبيانات لمساءلة جهات فاعلة في حقوق الإنسان

ينبغي إتاحة البيانات الجزئية مجهولة المصدر بشكل مناسب للأكاديميين ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المساءلة الآخرين لتسهيل تطوير نظم المساءلة. ويمكن لنشر المؤشرات ذات الصلة والمصنفة أن يساعد على المساءلة وذلك عن طريق دعم منظمات المجتمع المدني في صياغة دعاوي خاصة

استخدام البيانات في السعي لمساءلة جهات فاعلة في مجال حقوق الإنسان، من خلال ربط مؤشرات اجتماعية – اقتصادية تقليدية بجهود الدول والتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وقد تم تعزيز استخدام هذا الاطار من قبل آليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والوطنية.

ويجب ضمان جودة وموثوقية البيانات. حيث ينبغي أن يتمتع جامعو البيانات بالحرية في الطعن بأي تحليل غير سليم تم إجراؤه من قبل المستخدمين. وينسجم هذا مع المبدأ 4 من المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية الخاصة بالأمم المتحدة.

ولتحسين قياس حقوق الإنسان وتنفيذ خطة عام 2030، ينبغي تخصيص ميزانيات كافية على الصعيد الوطني والدولي لدعم مكاتب الإحصاءات الوطني. وسيعمل هذا على تمكينها من جمع البيانات الخاصة بالفئات المهمشة، وضمان اتباع نهوجا تشاركية ومراعية للفروق بين الجنسين، وبتيح تعزيزا لقدرات جامعي البيانات البدلاء.

هذا وتعزز المساءلة من خلال الجمع بين استخدام المؤشرات ومعايير القياس³⁸ وأدوات العرض التصويري والاتصال المتطورة للبيانات، والإشارة بصورة منهجية أكثر إلى معايير حقوق الإنسان ذات الصلة (مثل أحكام معاهدة حقوق الإنسان الدولية التي يمكن قياسها بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي ورد ذكرها في البيانات الوصفية ذات الصلة) والتوصيات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان الوطنية والدولية.

النوت

(المادة 13.1 و 15.1) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (المادة 7)، واتفاقية حقوق الطفل (المادة 12)، واتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة (المادة 29)، وكذلك في إعلانات، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة 21)، وإعلان الحق في التنمية (المواد 1.1 و 2 و 8.2) وإعلان الألفية (الفقرة 25).

تقدم أيضا مبادئ وتوصيات لتعدادات السكان والمساكن: جولة 2020 (المراجعة رقم 3- مسودة) صفحة 221، إقرارا على نحو ما بأهمية المشاركة، على سبيل المثال بالنسبة للشعوب الأصلية، خاصة كوسيلة لتحسين جودة البيانات: «إن من شأن إشراك مجتمع السكان الأصليين في وضع البيانات وجمع البيانات وتجهيزها تهيئة المجال لبناء القدرات والمساعدة في ضمان دقة جمع البيانات عن السكان الأصليين وأهميتها».

على وجه الخصوص المؤسسات الوطنية العاملة في مجال حقوق الإنسان والمعتمدة دولياً استناداً إلى مبادئ باريس (A/RES/48/134) وقواعد وإجراءات ولجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية Alliance of National Human Rights Institutions, (GANHRI).

تنفيذ عمليات جمع البيانات التي من شأنها تمكين المجموعات السكانية مشتملة على سبيل المثال مؤشر الوصمة لدى الأشخاص المتعاشين مع فيروس نقص المناعة البشري (www.stigmaindex.org) ومبادرة متصفح الشعوب الأصلية (www.indigenoustraveler.org).

وجهت دعوة قوية بهذا الصدد في إعلان ميريدا والذي تم تبنيه في المؤتمر الدولي الثاني عشر للجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان الذي عقد في ميريدا، يوكاتان، المكسيك من 8 إلى 10 تشرين الأول 2015.

تم استخدام مصطلح «بيانات» كمفهوم عام، ويتضمن الإحصاءات على سبيل المثال لا الحصر. وينظر إليها على أنها تشمل مجموعة واسعة من المعلومات الكمية أو النوعية الموحدة والتي تقوم بجمعها المكاتب الإحصائية الوطنية وكذلك الكيانات الحكومية أو غير الحكومية الأخرى، سواء على الصعيد المحلي أو الوطني أو الإقليمي أو العالمي.

انظر، على سبيل المثال، الفقرة 18 في A/RES/70/1. على سبيل المثال، الغاية 17.18 من خطة العام 2030 تطالب بأن تكون مؤشرات أهداف التنمية المستدامة مصنفة حسب الدخل والجنس والسن والعرق والوضع الهجرة والإعاقة والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية.

انظر المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية، A/RES/68/261 (2014).

عالم قائم على الإحصاء: تسخير ثورة البيانات لأغراض التنمية المستدامة، 2014 (www.undatarevolution.org)، صفحة 23: «ينبغي على أي من الآليات القانونية أو التنظيمية، أو الشبكات أو الشراكات، التي تم إنشاؤها لغاية تسخير ثورة البيانات من أجل التنمية المستدامة أن تدرج حماية حقوق الإنسان كجزء أساسي من أنشطتها، وتحديد من هو المسؤول عن الحفاظ على تلك الحقوق، فضلا عن وجوب دعم حماية حقوق الإنسان واحترامها وإعمالها».

المرجع السابق

يقر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بحق المواطنين في المشاركة في الشؤون العامة بشكل صريح في المادة 25. وقد دعم هذه بحقوق في المشاركة أكثر عمومية في معاهدات من بينها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية

والفرص، انظر على سبيل المثال «قياس السكان المهاجرين الذين يصعب إحصاء عددهم: الأهمية والتعاريف والفئات» (ورقة عمل أعدتها لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين، جنيف، 17-19 كانون الأول 2012).

17 مجلس حقوق الإنسان، 2014، تقرير مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، «تسجيل الولادات وحق كل إنسان في أن يعترف له بالشخصية القانونية في كل مكان»، A/HRC/27/22

18 انظر، على سبيل المثال، «الدراسات الاستقصائية الأسرية المتكاملة أوساط سكان روما: نهج واحد محتمل لأخذ العينات والمستخدم في برنامج روما الإقليمي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP والبنك الدولي- المفوضية الأوروبية 2011»، أوراق عمل حول إدمان روما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في أوروبا ورابطة الدول المستقلة، مركز براتيسلاف الإقليمي، 2012.

19 لمراجعة المنهجيات، انظر هاكاتون، د. (2011) «طريقة كرة الثلج لأخذ العينات في مقابل طريقة توجيه المستجيب». المنهجية الاجتماعية، 41 (1) ص. 355-366.

20 من شأن تنفيذ مثل هذه الدراسات الاستقصائية أن تساعد في قياس التمييز داخل الأسرة.

21 ليوبك، د.، وميلتون، س.، 1994. «تحديد موقع الضحية: نظرة عامة على إجراء التعداد، وتكنولوجيا الجدولة، والاضطهاد في ألمانيا النازية». حوليات تاريخ الحوسبة IEEE. المجلد 16 (3).

22 انظر، على سبيل المثال، و. سلنزر مع و. أندرسون، «الجانب الأسود للأرقام: دور نظم البيانات السكانية في انتهاكات حقوق الإنسان»، البحث المجتمعي، مجلد 68، رقم 2 (2001).

23 لا يمكن تقييد أو تقيوض الإحساس الشخصي، من حيث المبدأ، بالهوية والانتماء من خلال هوية تفرضها

12 وجود جهات تنسيق تعني بالاحصاءات الجنسانية قائمة بالفعل في العديد من مكاتب الاحصاءات الوطنية. انظر، على سبيل المثال، تقرير الأمين العام المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، E/CN.3/2013/10، الفقرة 5-6 (19 كانون الأول 2012).

13 أشارت المعاهدات المعتمدة مؤخرا وبشكل محدد إلى الحاجة لجمع البيانات والاحصاءات التفصيلية. انظر، على سبيل المثال، المادة 31 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في حين أنه تمت الإشارة إلى ذلك ضمناً في معاهدات سابقة، وتم تفصيلها من قبل هيئات معاهدات حقوق الإنسان الدولية في التعليقات العامة والاعتبارات في تقارير الدولة.

14 أوصى بتطبيق المنظورات الثلاثة الخاصة بالمتوسط والحرمان وعدم المساواة وتم توضيحها في «مؤشرات حقوق الإنسان: دليل القياس والتنفيذ» (HR/PUB/12/5) وهو متاح باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والاسبانية، ص. 127-128.

15 فيما يخص تعريف التشرذ فعلاوة على التعاريف المعيارية التي وضعتها منظمات الإحصاءات الرسمية (مثل تعريف التشرذ في مبادئ وتوصيات الأمم المتحدة لتعدادات السكان والمساكن)، فإنه من المفيد أيضا الأخذ بعين الاعتبار العناصر التعريفية التي تطورت على يد منظمات المجتمع المدني (على سبيل المثال، التصنيف الأوروبي الخاص بالتشرذ والاستبعاد من برامج الإسكان (ETHOS) المقترح من قبل (FEANTSA) المتضمن: بلا سقف (بلا مأوى من أي نوع كان، النوم في العراء)؛ التشرذ (يوجد مكان للنوم لكنه مؤقت داخل المؤسسات أو الملاجئ)؛ العيش في مساكن غير آمنة (تحت تهديد الإقصاء العنيف بسبب عقود الإيجار والإخلاء والعنف المنزلي)؛ والعيش في مساكن غير لائقة (في المقطورات داخل معسكرات التخييم غير القانونية، في المساكن غير الملائمة، في أماكن الاكتظاظ المفرط).

16 فيما يتعلق بالممارسات الخاصة بجمع بيانات اللاجئين، لا سيما المهجرون ممن لا يحملون وثائق، والتحديات

الدولة. وقد اعتبرت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري أن تحديد الهوية كفرد من أفراد مجموعة عرقية معينة «يكون، إذا لم يوجد ما يبرر خلاف ذلك، قائماً على أساس التحديد الذاتي لهذه الهوية من قبل الفرد المعني» (التوصية العامة رقم 8، والمتعلقة بالانتماء إلى المجموعات العرقية أو الإثنية على أساس التحديد الذاتي للهوية، 1990).

24 على سبيل المثال، المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

25 «إن الإحصاءات الرسمية عنصر لا غنى عنها في النظام الإعلامي لأي مجتمع ديمقراطي، بما تقدمه للحكومة والاقتصاد والجمهور من بيانات عن الحالة الاقتصادية والديموغرافية والاجتماعية والبيئية. ولتحقيق ذلك، يتعين أن تقوم الوكالة المعنية بالإحصاءات الرسمية بجمع ما يثبت فائدته العملية من الإحصاءات الرسمية وتوفيره للمواطنين بتجرد وفاء بحقهم في التماس المعلومات». أقرت المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 29 كانون الثاني 2014 (A/Res/68/261). تمت الإشارة إلى هذا الحق في الوصول إلى المعلومات بشكل متزايد، في سياق المناقشات بشأن أهداف التنمية المستدامة، لا سيما من قبل منظمات المجتمع المدني، والتي شددت على دور للإحصاءات الرسمية تتجاوز فيه الاحتجاجات الخاصة بالحكومة.

26 انظر أيضاً المبدأ 7 من المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية.

27 انظر المادة 31 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

28 المبدأ 6 من المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية.

29 المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. حيث قامت لجنة حقوق الإنسان بمزيد من التوضيح: يجب أن ينظم القانون عمليات جمع وحفظ

30 لجنة حقوق الإنسان، كوريبيل و أوريك ضد هولندا (1994)، بلاغ رقم 10.2/1991، الفقرة 10.2.

31 المجموعات البيانية بالغة الضخامة والمرتبطة بتكنولوجيا المعلومات والتي يمكن تحليلها للكشف عن الأنماط والتوجهات وصلة الارتباط المحتملة بطريقة حسابية.

32 انظر «عالم قائم على الإحصاء: تسخير ثورة البيانات لأغراض التنمية المستدامة»، تقرير فريق الخبراء الاستشاري المستقل المعني بتسخير ثورة البيانات لأغراض التنمية المستدامة (2014).

33 انظر، على سبيل المثال، التوجيهات الخاصة بتسخير البيانات وإخفاء الهوية التي وردت في تقرير حديث للمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حرية الرأي والتعبير (A/HRC/29/31) والمفوض السامي لشؤون

اللاجئين (UNHCR)، [سياسة المفوضية المتعلقة بحماية البيانات الشخصية للأشخاص موضع اهتمام المفوضية](#) (2015).

34 للاطلاع على مناقشة مفصلة بشأن المساواة، انظر من [سيخضع للمساواة؟ حقوق الإنسان وخطة التنمية لما بعد العام 2015](#). منشور مشترك بين مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ومركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، 2013.

35 انظر الإطار 3، صفحة 26- «مؤشرات حقوق الإنسان: دليل للقياس والتنفيذ» (HR/PUB/12/5).

36 انظر دونبيلي، د، وماكميلان، ف، وبراون، ن، (2009) «نشطة وحررة وذات مغزى: مشاركة المقيمين وإعمال الحق في السكن اللائق في شمال بلفاست»، المشار إليه في «مؤشرات حقوق الإنسان: دليل للقياس والتنفيذ» (HR/PUB/12/5).

37 [مؤشرات حقوق الإنسان: دليل للقياس والتنفيذ](#)، المصدر السابق.

38 لا تعتبر معايير القياس والمؤشرات متطابقة تماما ومن المفيد التمييز بينها لأغراض المساواة. حيث أن معايير القياس هي قيمة محددة سلفا لمؤشر ما والتي من الممكن استخدامها لقياس التقدم المحرز (على سبيل المثال، الأهداف الكمية التي يتعين تحقيقها في إطار زمني معين، هي القيمة لذات المؤشر المطبق على مجموعات سكانية مختلفة).



« يمكننا مراقبة التقدم فقط إذا كان لدينا بيانات مفصلة حسب الجنس والعمر والعرق والإثنية والدخل وحالة الهجرة والعجز وغيرها من الخصائص المتعلقة بأسباب التمييز المحظورة بموجب قانون حقوق الإنسان. فقط إذا تابعنا تقدماً لمجموعات سكانية مختلفة ، في جميع البلدان ، يمكننا التأكد من عدم ترك أي شخص في الواقع متأخراً».

زيد رعد الحسين

مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

لمزيد من المعلومات يرجى الاتصال:

قسم المنهجية والتعليم والتدريب (METS)

مكتب الأمم المتحدة

المفوض السامي لحقوق الإنسان

قصر الأمم

CH-1211 Geneva 10, Switzerland

Email: h indicators@ohchr.org

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي

